[illegible]

فهرست شرح الحمد

فصل مدارک السلوک بعلم ۲ فصل مدارک الحق الاول ۹ فصل قبل الشروع لذکر المسائل ۱۵
فصل الاول ما هو ... ۱۴ فصل موجود لا یکون الا مسائل الاربعه ۱۶
کل معلوم لا بد ... الاربع ۱۹ المعلوم ۱۹ کلها ... ۲۰ فصل ... ۲۰
العلم لا یکون ... فصل ... ۲۲ فصل ... ۲۴
فصل فی التصدیق ... ۲۸ فصل مواد البراهین ... ۳۰ فصل ... ۳۱
... مادیه و صوریه فصل ... ۳۲ فصل المعلوم ... الموجود ۳۳
و معدوم فصل ... ۳۷ فصل ... ۳۸
فصل ... المطالب ۳۹ فصل ... ۳۹
فصل ... ماموریه ۴۰ فصل ... ۴۱
فصل ... ارکان الدین ۴۲

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS

الى التصورات يسمى قولا شارحا سمي به لشرحه الماهية ويقال له التعريف نحو الحد وهو
قول دال على ماهية الشيء وسيأتي ما يتعلق به والرسم وهو المفيد للتمييز كما سيأتي
ويسمى رسما لان الرسم الاثر من رسم الدار اي اثرها وهو يدل على آثار المرسوم والمثال
كما مر والموصل الى التصديق يسمى حجة ودليلا كالقياس والاستقراء والتمثيل وقد سبق
بيان الثاني وهو الموصل الى التصديقات فلنتكلم على الاول وهو الموصل الى التصورات
فنقول فصل في التعاريف معرف الشيء ما يستلزم معرفته وهو اي التعريف ثلاثة
اقسام حقيقي وهو ما يكون بجميع الذاتيات او ببعضها او رسمي وهو ما يكون ببعض
الذات مع العرضيات او بالعرضيات فقط وسيأتي امثلة ذلك [illegible] او تبديل
لفظ بلفظ اشهر منه مرادف كما سيأتي فالحقيقي قسمان تام وناقص فالتام ما ذكر فيه الجنس
والفصل القريبين كالحيوان الناطق للانسان والناقص ذكر الفصل وحده كالناطق
للانسان ان يجوز التعريف بالمفرد والاصح خلافه اي عدم جوازه بالمفرد ولذلك عدوا
التعريف من الاقوال المؤلفة اي المركبة وعلى الاصح فلا يجوز التعريف الا بمتعدد
والرسمي قسمان ايضا تام وهو ذكر الجنس اي القريب وخاصته كالحيوان الضاحك
للانسان وناقص وهو ذكر خاصته وحده كالضاحك بالقابلية اي بالقوة لا بالفعل
للانسان كذا قاله الرازي وغيره والمشهور عند المنطقيين ان الرسم هو المفيد للتمييز
فان افاد التمييز عن كل ما عداه فهو التام فيشمل الرسم بالجنس البعيد مع خاصته و

بالعرض

وبالعرض العام معهما كالماشي الضاحك وبالخاصة المعلومة كالضاحك بالقوة للانسان
او افاد التمييز عن بعض فهو الناقص كالضاحك بالفعل للانسان فهو رسم بالنسبة
الى ذلك البعض [illegible] المشهور عند المنطقيين [illegible] بل المشهور عندهم
ان الاول قد سبق الكلام عليه في شرح اللوامع والحد [illegible] وخاصته يعني كلي جزء الشيء
اي المختص به [illegible] من غيره [illegible] الخاصة [illegible] الاولى [illegible] حقيقة الشيء
كالجنس والفصل [illegible] مشتق [illegible] او العرض اللغوي
اي خاصته ان يكون [illegible] المطرد اي
كلما وجدت وجد المرسوم [illegible] العكس اي [illegible] المرسوم [illegible]
كما [illegible] على التعريف [illegible] لكن الكلام [illegible]
التعريف [illegible] بالقوة [illegible] ان [illegible]
منعكسة [illegible] العكس [illegible] والعكس واللفظي تبديل لفظ
بلفظ اشهر منه مرادف له [illegible] وترك [illegible] فذكر بدله
اللفظي [illegible] في الفصل قبله [illegible] في الكلام [illegible]
ان [illegible] الى [illegible] القاضي ابو بكر
[illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] الحد المخصوص

48

عجائز فان الله خلق عباده على الفطرة اى الخلقة فيما فطروا عليه فهو حق وان كان
مشاك حتى اخر لم يدركه الا بعد اقامة البرهان بعد تحصيل مقدماته وترتيبها
تم الشرح بحمد الله وعونه وحسن توفيقه وحسبنا الله ونعم الوكيل لا حول ولا قوة
الا بالله العلى العظيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وسلم ولو جد فى بعض المتون
زيادة على ما ذكره الشارح رح بعد [illegible] فانشدنا الشيخ
تقي الدين ابن دقيق العيد ابياتا [illegible] شعر تجاوزت حد الاكثرين الى العلى
وسافرت واستبقيتهم فى المراكز وخضت بحارا ليس يدرك قعرها واستبقيتهم
والقيت نفسى فى فسيح المفاوز ولججت فى الافكار ثم تراجع اختيارى الى
استحسان دين العجائز

THE GOVERNMENT OF INDIA
DELHI MSS.